

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 190 @ صلى عليه بعد غسله وستره بخرقه ودفن كالميت الحاضر وإن كان الجزء طفرا أو شعرا فقد صلى الصحابة على يد عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد وقد ألقاها طائر نسر بمكة في وقعة الجمل وقد عرفوها بخاتمه رواه الشافعي بلاغا لكن قال في العدة لا يصلى على الشعرة الواحدة والأوجه خلافه بقصد الجملة من زيادتي فلا تجوز الصلاة عليه إلا بقصد الجملة